

الأصول القرآنية في

وجوب الاجتهاد والتقليد

أنور غني الموسوي

الأصول القرآنية في
وجوب الاجتهاد والتقليد

أنور غني الموسوي

الأصول القرآنية في

وجوب الاجتهاد والتقليد

أنور غني الموسوي

دار اقواس للنشر

العراق ١٤٤٣

المحتويات

١	<u>المحتويات</u>
١٢	<u>المقدمة</u>
١٧	<u>تمهيد</u>
٣٦	<u>أصول الاجتهاد</u>
٣٧	<u>أصل</u>
٣٧	<u>أصل</u>
٣٧	<u>أصل</u>
٣٨	<u>أصل</u>
٣٨	<u>أصل</u>
٣٩	<u>أصل</u>
٣٩	<u>أصل</u>
٤٠	<u>أصل</u>
٤٠	<u>أصل</u>
٤٠	<u>أصل</u>
٤١	<u>أصل</u>
٤١	<u>أصل</u>

- ٤١ أصل
- ٤٢ أصل
- ٤٢ أصل
- ٤٢ أصل
- ٤٣ أصل
- ٤٣ أصل
- ٤٣ أصل
- ٤٤ أصل
- ٤٤ أصل
- ٤٤ أصل
- ٤٥ أصل
- ٤٥ أصل
- ٤٦ أصل
- ٤٦ أصل
- ٤٦ أصل
- ٤٧ أصل
- ٤٧ أصل
- ٤٨ أصل
- ٤٩ أصل

- ٤٩..... أصل
- ٤٩..... أصل
- ٥٠..... أصل
- ٥٠..... أصل
- ٥٠..... أصل
- ٥١..... أصل
- ٥١..... أصل
- ٥٢..... أصل
- ٥٢..... أصل
- ٥٢..... أصل
- ٥٣..... أصل
- ٥٣..... أصل
- ٥٤..... أصل
- ٥٤..... أصل
- ٥٥..... أصل
- ٥٥..... أصل
- ٥٦..... أصل
- ٥٦..... أصل
- ٥٧..... أصل

٥٧..... أصل

٥٧..... أصل

٥٨..... أصل

٥٨..... أصل

٥٩..... أصل

٥٩..... أصل

٥٩..... أصل

٦٠..... أصل

٦١..... أصل

٦١..... أصل

٦٢..... أصل

٦٢..... أصل

٦٢..... أصل

٦٣..... أصل

٦٣..... أصل

٦٤..... أصول التقليد

٦٥..... أصل

٦٦..... أصل

٦٦..... أصل

- ٦٧.....أصل
- ٦٨.....أصل
- ٦٩.....أصل
- ٧٠.....أصل
- ٧١.....أصل
- ٧١.....أصل
- ٧٢.....أصل
- ٧٣.....أصل
- ٧٤.....أصل
- ٧٥.....أصل
- ٧٦.....أصل
- ٧٧.....أصل
- ٧٨.....أصل
- ٧٩.....أصل
- ٨٠.....أصل
- ٨١.....أصل
- ٨٣.....أصل
- ٨٤.....أصل
- ٨٥.....أصل

- ٨٦.....أصل
- ٨٧.....أصل
- ٨٨.....أصل
- ٨٩.....أصل
- ٩٠.....أصل
- ٩١.....أصل
- ٩٣.....أصل
- ٩٣.....أصل
- ٩٤.....أصل
- ٩٨.....أصول سنّية
- ١٠٠.....أصل
- ١٠٠.....أصل
- ١٠٠.....أصل
- ١٠١.....أصل
- ١٠١.....أصل
- ١٠١.....أصل
- ١٠٢.....أصل
- ١٠٢.....أصل
- ١٠٢.....أصل

١٠٢.....	<u>أصل</u>
١٠٣.....	<u>أصل</u>
١٠٣.....	<u>أصل</u>
١٠٤.....	<u>أصل</u>
١٠٤.....	<u>أصل</u>
١٠٤.....	<u>أصل</u>
١٠٥.....	<u>أصل</u>
١٠٥.....	<u>أصل</u>
١٠٦.....	<u>أصل</u>
١٠٦.....	<u>أصل</u>
١٠٧.....	<u>أصل</u>
١٠٨.....	<u>فروع الاجتهاد</u>
١٠٩.....	<u>فرع</u>
١٠٩.....	<u>فرع</u>
١٠٩.....	<u>فرع</u>
١١٠.....	<u>فرع</u>
١١٠.....	<u>فرع</u>
١١٠.....	<u>فرع</u>
١١٠.....	<u>فرع</u>

١١٠.....	<u>فرع</u>
١١١.....	<u>فرع</u>
١١١.....	<u>فرع</u>
١١١.....	<u>فرع</u>
١١١.....	<u>فرع</u>
١١٢.....	<u>فرع</u>
١١٢.....	<u>فرع</u>
١١٢.....	<u>فرع</u>
١١٢.....	<u>فرع</u>
١١٢.....	<u>فرع</u>
١١٣.....	<u>فرع</u>
١١٣.....	<u>فرع</u>
١١٣.....	<u>فرع</u>
١١٣.....	<u>فرع</u>
١١٤.....	<u>فرع</u>
١١٤.....	<u>فرع</u>
١١٤.....	<u>فرع</u>
١١٥.....	<u>فرع</u>
١١٥.....	<u>فرع</u>
١١٥.....	<u>فرع</u>

١١٦.....	<u>فرع</u>
١١٦.....	<u>فرع</u>
١١٦.....	<u>فرع</u>
١١٧.....	<u>فرع</u>
١١٧.....	<u>فرع</u>
١١٧.....	<u>فرع</u>
١١٧.....	<u>فرع</u>
١١٨.....	<u>فرع</u>
١١٨.....	<u>فرع</u>
١١٩.....	<u>فروع التقليد</u>
١٢٠.....	<u>فرع</u>
١٢٠.....	<u>فرع</u>
١٢٠.....	<u>فرع</u>
١٢٠.....	<u>فرع</u>
١٢١.....	<u>فرع</u>
١٢١.....	<u>فرع</u>
١٢١.....	<u>فرع</u>
١٢٢.....	<u>فرع</u>
١٢٢.....	<u>فرع</u>

١٢٢.....	<u>فرع</u>
١٢٣.....	<u>فرع</u>
١٢٣.....	<u>فرع</u>
١٢٣.....	<u>فرع</u>
١٢٤.....	<u>فرع</u>
١٢٤.....	<u>فرع</u>
١٢٤.....	<u>فرع</u>
١٢٥.....	<u>فرع</u>
١٢٥.....	<u>فرع</u>
١٢٥.....	<u>فرع</u>
١٢٦.....	<u>فرع</u>
١٢٦.....	<u>فرع</u>
١٢٦.....	<u>فرع</u>
١٢٧.....	<u>فرع</u>
١٢٧.....	<u>فرع</u>
١٢٨.....	<u>فرع</u>
١٢٨.....	<u>فرع</u>
١٢٨.....	<u>فرع</u>
١٢٩.....	<u>فرع</u>

١٢٩..... فرع

١٢٩..... فرع

١٣٠..... فرع

١٣٠..... فرع

١٣٠..... فرع

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.
اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا
ولإخواننا المؤمنين.

هذا كتاب في بيان الأصول القرآنية وفروعها في
احكام الاجتهاد والتقليد. ولا بد من التأكيد ان
كل من كلمتي الاجتهاد والتقليد تستعمل في معنيين
مختلفين، فما كان ببرهان فهو اجتهاد حق وتقليد
حق وما لم يكن ببرهان فهو اجتهاد باطل وتقليد
باطل وبهذه العبارة يصبح الخلاف لفظيا عند من
التبس عليه الامر فيهما.

والاجتهاد الحق هو الاستدلال على حكم بالبراهين
الشرعية والتقليد الحق هو الاخذ بقول الغير ببرهان
الشرعي. وفي القرآن الكريم، الاجتهاد من التدبر

والتفكر والعقل والفقہ والتقليد من الاتباع والطاعة والرد والسؤال. فمعنى الاجتهاد الحق ومفهومه متضمن في أوامر التفكير والتدبر والفقہ والعقل الذي جاءت في القرآن. ومعنى التقليد الحق متضمن في أوامر الاتباع والطاعة والرد والسؤال. ومن هنا يكون احكام تلك الأوامر هي احكام الاجتهاد والتقليد بما لها من عموم يشملها. ولا ريب ان الأصل في كل ذلك هو العالم المثل أي النبي او وصي النبي لكن اطلاقات الأوامر ودوامها واسس تشريعها والغرض منها كلها تعمم احكامها بان تكون تلك الأفعال من اجتهاد او تقليد هي للعالمين بالأحكام ببرهان وطريقة عقلانية واضحة متعارفة وان لم يكونوا من الأنبياء او الاوصياء صلوات الله عليهم.

والأصول كما بيناه في محله هي الأدلة النصية
المباشرة من قران او سنة والفرع هي التفرعات
الدلالية لها، وعلى هذا الأساس كان هذا الكتاب.
ومع ان الكلام في الاجتهاد والتقليد مطول الا ان
المسألة الأساسية التي سأناقشها هنا كون الاجتهاد
من افراد التفكير وكون التقليد من افراد الاتباع
فتكون احكام التفكير احكام الاجتهاد واحكام
الاتباع احكام التقليد. ولو اننا عنونا مبحث العلم
بالمعرفة او تحصيلها بالتفكير والاتباع لكن صحيحا
فالإنسان بخصوص اية معرفة اما ان يكون متفكرا
فيها بنفسه او يكون متبعا لغيره. فاذا تفكر توصل
بنفسه الى المعرفة من ادلتها وان كان متبعا توصل
اليها عن طريق الغير، ولا ريب ان طريقة العقلاء
بل وفطرتهم وحياتهم قائمة على الادراك المباشر

وتحصيل المعرفة بالاجتهاد الشخصي بحسب المعطيات، وستعرف ان هذا هو الأصل أيضا في الشرع. ومع ان التفكير والاتباع عرفا كثر الاهتمام بها في الشريعة الا ان جميع المعارف ومنها العلوم الوضعية لا تخرج عن هذا البيان، فحتى طالب الفيزياء والرياضيات والطب والفلك ونحوها اما ان يكون متفكرا في ذلك العلم يتوصل الى قواعده من خلال ادلته او معطياته او تجاربه او انه يتبع غيره الذي تفكر وحصل. بل هي سنة الحياة في ذلك اما ان يدركه مباشرة وهو الأصل او ان يخبر به. بل لا ينفك العلم الحسي بالشيء من الاجتهاد ولا ينفك العلم الخبري بالشيء من التقليد.

ولتقريب أوضح فالتفكير بالمعنى العام هو العلم بقواعد علم معين عن طريق النظر في الأدلة،

والاتباع بالمعنى العام هو العلم بقواعد علم معين
عن طريق الاخذ بقول مخبر فيها. وبهذا البيان يتضح
جليا ان الاجتهاد والتقليد يرجعان الى ما بينت من
معان للتفكر والاتباع وهنا اذكر كلمات الخبراء
في تلك الأمور لمزيد إيضاح.

تهيد

في المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : (ف ك
(ر) : الْفِكْرُ بِالْكَسْرِ تَرَدُّدُ الْقَلْبِ بِالنَّظَرِ وَالتَّدْبِيرِ
لِطَلَبِ الْمَعْنَى وَلِي فِي الْأَمْرِ فِكْرٌ أَي نَظْرٌ وَرَوِيَّةٌ
وَالْفِكْرُ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ فَكَّرْتُ فِي الْأَمْرِ مِنْ بَابِ
ضَرَبَ وَتَفَكَّرْتُ فِيهِ وَأَفَكَّرْتُ بِالْأَلْفِ وَالْفِكْرَةُ اسْمٌ
مِنَ الْإِفْتِكَارِ مِثْلُ الْعِبْرَةِ وَالرَّحْلَةِ مِنَ الْإِعْتِبَارِ
وَالْإِرْتِحَالِ وَجَمَعَهَا فِكْرٌ مِثْلُ سَدْرَةٍ وَسَدْرٌ وَيُقَالُ
الْفِكْرُ تَرْتِيبُ أُمُورٍ فِي الذَّهْنِ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى
مَطْلُوبٍ يَكُونُ عِلْمًا أَوْ ظَنًّا .

التعاريف للمناوي : الفكر ترتيب أمور معلومة
لتؤدي إلى مجهول ذكره ابن الكمال وقال الأكمل
الفكر حركة النفس من المطالب إلى الأوائل

والرجوع منها إليها وقال العكبري الفكر جولان
الخاطر في النفس وقال الراغب الفكر قوة مطرقة
للعلم إلى المعلوم والتفكر جريان تلك القوة بحسب
نظر العقل وذلك للإنسان لا للحيوان ولا يقال إلا
فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب وقيل الفكر
مقلوب عن الفك لكن يستعمل الفكر في المعاني
وهي فك الأمور وبخها طلبا للوصول إلى حقيقتها.
الفروق اللغوية : الفرق بين التدبر والتفكر: أن
التدبر تصرف القلب بالنظر في العواقب والتفكر
تصرف القلب بالنظر في الدلائل.

كتاب الكليات — لأبي البقاء الكفومي التحقيق
يستعمل في المعنى والتهذيب في اللفظ والتحقيق
إثبات دليل المسألة مطلقا أو بدليلها والتدقيق إثبات

دليل المسألة على وجه فيه دقة سواء كانت الدقة لإثبات دليل المسألة بدليل آخر أو لغير ذلك مما فيه دقة فهو أخص بالمعنى الأول وقد يفسر بأنه إثبات دليل المسألة بدليل آخر فيكون مباينا للتحقيق بالمعنى الثاني .

معجم المناهي اللفظية لبكر أبو زيد : من المصطلحات المولدة الفاسدة . رأي الدين : الرأي في أساسه مبني على التدبر والتفكر ومنها قولهم: ((رأي الدين)) ، ((رأي الإسلام)) ، ((رأي الشرع)) ، وهي من الألفاظ الشائعة في أخريات القرن الرابع عشر الهجري وهو إطلاق مرفوض شرعاً ، لأن ((رأي)) إذا تجاوزنا معناها اللغوي : (رأي البصيرية) إلى معناها اللغوية الآخر ((رأي العلمية

((والرأي يتردد بين الخطأ والصواب ؛ صار من الواضح منع إطلاقها على ما قضى الله به في كتابه وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - ، فهذا يقال فيه : ((دين الإسلام)) ((إن الدين عند الله الإسلام)) والله سبحانه يقول { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ } [الأحزاب: من الآية ٣٦] فتشريع الله لعباده يقال فيه : حكم الله ، وأمره ونهيه وقضائه ، وهكذا ، وما كان كذلك فلا يقال فيه ((رأي)) والرأي مدرجة الظن والخطأ والصواب . أما إذا كان بحكم صادر عن اجتهاد فلا يقال فيه : ((رأي الدين)) ولكن يقال : ((رأي المجتهد)) أو ((العالم)) ، لأن المختلف فيه بحق يكون الحق فيه في أحد القولين أو الأقوال .

مجمع البحرين : والتفكر : التأمل ، والفكر بالكسر
اسم منه ، وهو لمعنيين : أحدهما القوة المودعة في
مقدمة الدماغ . وثانيهما أثرها أعني ترتب أمور في
الذهن يتوصل بها إلى مطلوب يكون
علما أو ظنا . وأفكر وتفكر وفكر بمعنى ، يقال
فكرت في الأمر — من باب ضرب —
وتفكرت فيه.

التعريفات : التدبر عبارة عن النظر في عواقب
الأمور، وهو قريب من التفكير، إلا أن التفكير
تصرف القلب بالنظر في الدليل، والتدبر تصرفه
بالنظر في العواقب.

مختار الصحاح : والتدبير في الأمر النَّظْرُ إلى ما تُتَوَلَّى
إليه عَاقِبَتُهُ والتدبُّرُ التَّفَكُّرُ فيه.

البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها للمدياني:
لاحظ أن كلمة "الذِّكْر" المختارة للتعبير بها عن
القرآن في كثير من نصوص الكتاب العزيز تُغني
بلوازمها الفكرية عن جملة كلمات أو عبارات
تتضمّن المعاني التالية "تبليغ القرآن - وجوب تلقيه
عن المبلِّغ - وجوب فهمه وتدبّره - وجوب حفظه
- وجوب جعله حاضراً في الذاكرة ليرجع إلى
نصوصه عند كلّ مناسبة داعية لمعرفة دين الله
وأحكامه". كلّ هذه المعاني فهمناها باللُّزوم الذهني،
لأنّه لا يكون ذِكْراً دواماً ما لم يكن مسبوقاً بالتبليغ
والتلقّي والفهم والتدبّر والحفظ فمن استوفى كلّ
هذه الأمور كان القرآن بالنسبة إليه ذكراً، وإلاّ
كان متروكاً منسياً. فأغنت كلمة واحدة ذات

لوازم ذهنيّة عن عدد من الكلمات أو العبارات،
دون أن يُقدَّرَ في الكلام محاذيف، والوسيلة هنا في
هذا الإيجاز الاستغناء بما تُعطيه اللوازم الفكرية،
وحسنُ انتقاء الكلمات التي تدلُّ على اللوازم
الفكرية المطلوبة.

العين : الفقه: العلم في الدين. يقال: فقه الرجل
يفقه فقهاً فهو فقيه. وفقه يفقه فقهاً إذا فهم.
وأفقهته: بينت له. والتفقه: تعلم الفقه.

الكشاف - : و { يفقهون } مع ذكر إنشاء بني
آدم؟ قلت : كان إنشاء الإنس من نفس واحدة
وتصريفهم بين أحوال مختلفة ألطف وأدق صنعة
وتدبيراً ، فكان ذكر الفقه الذي هو استعمال فطنة
وتدقيق نظر مطابقاً له .

المحرر الوجيز : و { يفقهون } معناه يفهمون

المخصص : افقه العلم بالشيء وغلب على علم
الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع
العلم كما غلب النجم على الثريا والعود على
المندل وقد فقه فقاها وهو فقيه من قوم فقهاء
والأنثى فقيهة، وقال بعضهم، فقه الرجل فقها
وفقها وفقه ويعدى فيقال فقته كما يقال علمته،
سيبويه، فقه فقها وهو فقيه كعلم علما وهو عليم
وقد أفقته وفقته علمته وفهمته والتفقه تعلم افقه
وفقته عنك فهمت ورجل فقه فقيه والأنثى فقها
ويقال للشاهد كيف فقاهاك لما أشهدناك ولا يقال
في غير ذلك.

الكشاف : { لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ } ينظرون بعيون
عقولهم ويعتبرون ، لأنها دلائل على عظيم القدرة
وباهر الحكمة

وعن معجم المعاني : عقل الأمر: تدبره، فهمه
وأدركه على حقيقته "ظنّ العاقل خير من يقين
الجاهل- { قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } -
{ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ }
!!

الكشاف : { أَفَلَا تَعْقِلُونَ } تويخ عظيم بمعنى :
أفلا تفتنون ، لقبح ما أقدمتم عليه حتى يصدكم
استقباحه عن ارتكابه ، وكأنكم في ذلك مسلوبو
العقول لأن العقول تأباه وتدفعه .

الكشاف : { مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ } من بعد ما فهموه
وضبطوه بعقولهم ولم تبق لهم شبهة في صحته

التعريفات : الفقه هو في اللغة: عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه، وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية، وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي يتعلق به الحكم، وهو علم مستنبط بالرأي والاجتهاد، ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل، ولهذا لا يجوز أن يسمى الله تعالى فقيهاً، لأنه لا يخفى عليه شيء.

مختار الصحاح : والاجتهاد والتَّجَاهُدُ بَدَلُ الوُسْعِ
والمَجْهُودِ.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : وَمَدَارِكُ
الشَّرْعِ مَوَاضِعُ طَلَبِ الْأَحْكَامِ وَهِيَ حَيْثُ يُسْتَدَلُّ

بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْتِهَادِ مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ وَالْفُقَهَاءِ
يَقُولُونَ فِي الْوَاحِدِ مَدْرَكٌ بِفَتْحِ الْمِيمِ

التعاريف : والاجتهاد عرفا استفراغ الفقيه وسعه
لتحصيل ظن بحكم شرعي. ت اقل بل لتحصيل
العلم به.

الفروق اللغوية : والاجتهاد ... مأخوذ من بذل
المجهود واستفراغ الوسع في النظر في الحادث
ليرده إلى المنصوص على حسب ما يغلب في الظن
وإنما يوسع ذلك مع عدم الدلالة والنص.

مجمع البحرين : والإجتهد : المبالغة في الجهد ،
ونقل في الإصطلاح إلى استفراغ الوسع فيما فيه
مشقة لتحصل ظن شرعي . و " المجتهد " اسم فاعل

منه ، وهو العالم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية.

المعجم الوسيط : (نظر) إلى الشيء نظرا ونظرا أبصره وتأمله بعينه وفيه تدبر وفكر يقال نظر في الكتاب ونظر في الأمر ويقال فلان ينظر ويعتاف يتكهن ولفلان رثى له وأعانه ويقال انظر لي فلانا اطلبه لي وبين الناس حكم وفصل بينهم والشيء أبصره.

العين : التَّابِعُ : التالي، ومنه التَّبِعُ والمتابعة، والإِتِّبَاعُ، يَتَّبِعُهُ: يتلوهُ. تَبِعَهُ يَتَّبِعُهُ تَبَعًا. والتَّبَعُ: فعلك شيئاً بعد شيء. تقول: تَبِعْتُ علمه، أي: اتَّبعْتُ آثاره. والمتابعة أن تُتَّبِعَهُ هَوَاك وقلبك. تقول: هُوَ لَاءُ تَبِعَ وأتباع، أي: مُتَّبِعُونَ ومتابعوك على هَوَاك.

والتَّبَعُ والتَّبَعُ: الظلُّ، لأنه متبَعٌ حيثما زال.

القاموس المحيط : والإِتْبَاعُ فِي الْكَلَامِ: مِثْلُ:
حَسَنٌ بَسَنٌ. وَالتَّتَبُعُ: التَّبَعُ، وَالإِتْبَاعُ، وَالإِتْبَاعُ،
كَالتَّبَعِ. وَالتَّبَاعُ، بِالْكَسْرِ: الْوِلَاءُ. وَكُلُّ مُحْكَمٍ:
مُتَّبَعٌ. وَرَجُلٌ مُتَّبَعُ الْعِلْمِ: يُشَابَهُ عِلْمُهُ بَعْضُهُ
بَعْضًا.

تاج العروس : والإِتْبَاعُ وَالإِتْبَاعُ الْأَخِيرُ عَلَى
أَفْتَعَالٍ كَالْتَّبَعِ وَيُقَالُ: أَتَبَعَهُ أَيَّ حَذَا حَذْوَهُ .

التقليد لغة

التقليد في اللغة: مصدر قلد يقلد تقليداً.

(الصحاح (٢ / ٤٦٠) القاموس المحيط (٣٩٨)

لسان العرب (١١ / ٢٧٥) تاج العروس (٥)

٢٠٣ (أساس البلاغة (٣٧٥) كلها مادة
"قلد".)

وهو تعليق شيء على شيء. (معجم مقاييس
اللغة (١٩ / ٥) مادة "قلد".)

لأنه يقال: قلده يقلده تقليداً إذا علق شيئاً بآخر،
ومنه: تقليد البدنة، يقال: قلدها قلادة؛ أي:
جعلت في عنقها قلادة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿
وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ [المائدة: ٢]؛ أي:
المقلدات، قال الفرزدق:

حَلَفْتُ بِرَبِّ مَكَّةَ وَالْمُصَلَّى *** وَأَعْنَاقِ الْهَدْيِ
مُقلِّدَاتٍ [في تاج العروس (٢٠٥ / ٥)]

ويقال: قلّد فلانٌ فلاناً قلادةً سوء: إذا هجاه بما
يبقى عليه وسمه، فإذا أكدوه، قالوا: قلده طوق

الحمامة؛ أي: لا يفارقه كما لا تفارق الحمامة
طوقها، ومن هذا الباب: قلد العمل فتقلده.

ومن معاني التقليد: التحمل، ومنه قولهم: تقلد
الأمر؛ أي: احتمل، وقلدته أمري: إذا حملته إياه
وفوضته إليه [لسان العرب (١١ / ٢٧٦) تاج
العروس (٥ / ٢٠٦).]، وهو من لوازم التعليق،
فإذا تعلق الشيء بالشيء.

التقليد اصطلاحاً

عرفه النسفي بأنه: اتباع الرجل غيره فيما سمعه
منه، على تقدير أنه محق، بلا نظر وتأمل في
الدليل [كشف الأسرار على المنار (٢ / ١٧٢ -
١٧٣).

[، ويمثل هذا عرفه صاحب الغنية] الغنية
(١٩٧). [. وعلى هذه الطريقة سار الجرجاني في
أحد تعريفه] التعريفات (٩٠).

وعن اصطلاحات الأصول - الشيخ علي المشكيني
- (ج ١ / ص ١٦) التقليد: فقد يعرف بانه اخذ
قول الغير للعمل به في الفرعيات والالتزام به قلبا
في الاعتقادات تعبدا وبلا مطالبة دليل . قال في
نهاية الافكار - آقا ضياء العراقي - (ج ٦ / ص
٣٠٣) التقليد لغة من القلادة بمعنى جعل القلادة
في العنق، وهو يتعدى إلى مفعولين، احدهما القلادة
أو ما هو بمثلتها، وثانيها ذو القلادة، ومنه تقليد
السيف اي جعل حملته في عنقه، وتقليد المهدي،
وفي حديث الخلافة وقلدها رسول الله صلى الله

عليه وآله عليا (عليه السلام). (واما اصطلاحا)
فقد اختلف كلماهم في تفسيره (ف قيل) أنه عبارة
عن الاخذ (وقيل) أنه عبارة عن نفس العمل ولا
يتحقق عنوانه خارجا إلا بنفس العمل لا بصرف
أخذ الفتوى. أقول وكلها متقاربة والخلاف ليس
حقيقيا بل ان الاخذ ملحوظ فيه العمل، فمن قال
انه اخذ بقول الغير أي عاملا به اذ انه مقدمة
للعمل.

ووفق ما تقدم من معاني لغوية واطلاحية فان اتباع
من كان حجةً في نفسه - كالنبي صلى الله عليه
وسلم - هو تقليد. واتباع القران تقليد ولا وجه
لخصر التقليد بغير الحجة في نفسه كالمتجهد.
فالعمل بما في القران تقليد له والعمل بالسنة تقليد
للسنة.

وقد عرفت ان التقليد لا يكون من دون حجة الا
ان الطاعة والتسليم لله والرسول وللإمام او
الاعتماد والثوق بالعالم الفقيه تجعل المقلد لا
يطلب من يقلده بالدليل ، ولذلك لا يصح القول
ان التقليد هو الاخذ بقول الغير من دون حجة
ولا ان يقال ان التقليد ظن فان هذا خلاف
أصول الشريعة ولا يوافق ما تقدم من تعاريف
لغوية وشرعية فانه طريق للعلم العرفي العقلائي
فهو في حقيقته تقليد للعالم، ولمصدر العلم وفي
الدين هو تقليد للقران والسنة، وان كان عن
طريق ناقل او مبين انسانا كان ام كتابا.
ومن هنا فكل اتباع وكل اخذ وكل رد وكل
اقتداء وكل تسليم وكل تعلم وكل تفقه ورد في
القران فهو من التقليد لغة واصطلاحا.

وسيتين من أبواب هذا الكتاب ان التقليد حقيقة
قرآنية وان قصرت عنها بعض العقول والانظار
وان انكاره بمثابة رد لآيات بينات في وجوب
التقليد.

أقول مما تقدم يتبين بلا ريب ان الاجتهاد من
افراد التفكير والتدبر بلا ريب مطلقا وان التقليد
من افراد الاتباع والرد بلا ريب مطلقا، بل ان
تلك الأمور التي شرعها الشرع بل ووجبها من
تفكير واتباع ونحوهم أوسع وأعم من الاجتهاد
والتقليد بكثير فدخولهما فيها مما لا ريب فيه.
وتلك الأمور من تفكير واتباع ونحوهما جارية في
الشرع بل أصلا للإشارة اليها هو بخصوص العلم
الشرعي فتكون افرادها مثلها ولها احكامها.

أصول الاجتهاد

أصل

قُلْ إِنَّمَا أَعْظُمُ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلِي
وَفِرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جَنَّةٍ

[سبأ/ ٤٦] ت: والاجتهاد تفكر.

أصل

(قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ
لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ

[يونس/ ١٦] والاجتهاد عقل.

أصل

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ
لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ [الأنعام/ ٣٢]

أصل

وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
أَفَلَا تَعْقِلُونَ [المؤمنون/ ٨٠]

أصل

وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا وَمَا
عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى أَفَلَا تَعْقِلُونَ [القصص/ ٦٠]

أصل

أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا
تَعْقِلُونَ [يوسف/ ١٠٩]

أصل

أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا. ت: أي لعلهم يفقهون.
ت والاجتهاد فقه.

أصل

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا.
والاجتهاد تدبر.

أصل

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ. ق: وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ
نَضَرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ
لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا.

أصل

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا.

أصل

فَأَقْصِرْ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ. ت: أي
فيؤمنون.

أصل

كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ. ق: إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَاصِلٍ لِّلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ

أصل

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا
مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ. ق: كَذَلِكَ
نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي
مَنَامِهَا فِيمَسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ
الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ
يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

ق: وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

كَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمَسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ.

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ. ق: أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي
أَنْفُسِهِمْ.

أصل

لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا. ت فيه دلالة على حرمة
عدم التفقه أي الفهم للامور أي التدبر.

أصل

وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ
كَانُوا يَفْقَهُونَ.

أصل

وَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ.

أصل

فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا
قَلِيلًا.

أصل

وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ
كَانُوا يَفْقَهُونَ.

أصل

وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ.

أصل

لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ
قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ. ت: ان الفقه الاستدلالي التفكري
هو اجتهاد بالمعنى المعروف.

أصل

وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ
كَافِرٍ بِهِ ق: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا
لِمَا مَعَهُمْ

أصل

ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ.

أصل

وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقٌ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ.

أصل

آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُّصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ.

أصل

أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ.
ق: أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ

زَوْجٍ كَرِيمٍ (٧) إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ
مُؤْمِنِينَ

أصل

أَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا اللَّيْلَ لَيْسَكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا
إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ق: أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ
اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ
لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ

أصل

أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ
بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ.

أصل

ق: أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنْ
السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنْ نَشَأْ نُخَسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ
نُسْقِطُ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ
لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ.

أصل

أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ
لَا يَرْجِعُونَ

أصل

وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا
فَمِنْهُ يُأْكُلُونَ (٣٣) وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ
وَأَعْنَابٍ وَفَجْرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ (٣٤) لِيَأْكُلُوا مِنْ
ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمَلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا
فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ (٧١) وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ
وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ (٧٢) وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا
يَشْكُرُونَ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَلَمْ يَعْصِ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ بَلَىٰ
إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

أصل

أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّانَهُمْ فِي
الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمْكِّنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ
مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَا هُمْ
بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ (*) وَلَوْ
نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ
الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ.

أصل

وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا
لَهُ خَوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ.

أصل

أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا وَاللَّهُ
يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ
الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ.

أصل

أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَاتٍ وَيَقْبِضْنَ مَا
يُمَسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ (١٩) أَمْ
مَنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصَرِكُمْ مِنْ دُونِ
الرَّحْمَنِ إِنَّ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي غُرُورٍ.

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي
ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٢١)

أصل

وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتَلَفَ
أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ.

أصل

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا
قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ
مَنْهُ وَلَمْ يَأْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ
عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي
مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ، وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ

إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ
وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ
الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُم إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

ت: فبعد ان امتنعوا عن التقليد والاذعان بين لهم
الاجتهاد والتفكر الذي يؤدي الى التقليد
والتصديق.

أصل

وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ (٤٨)
وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن
رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ
فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ
وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا

تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَةٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ (٤٩) وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ
وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ
مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا.

أصل

هُوَ الَّذِي يَنْزِلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم
مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ
رَحِيمٌ.

أصل

وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ

أصل

وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ
إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ

أصل

قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ

أصل

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتْ
التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا

أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِبْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ
فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ.

أصل

{ أَدْنُ وَاَعِيَّةٌ } من شأنها أن تحفظ ما يجب حفظه
بتذكره وإشاعته والتفكير فيه والعمل

بموجبه

أصل

وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا
وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ.

أصول التقليد

أصل

ق: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا
مَعَهُمْ. ت: أي معهم من الكتاب. ق: نَزَلَ عَلَيْكَ
الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت: أي من
الكتاب. ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ. أي من
الكتاب. ت: أي واتباعه وتقليده. ت: وهذا من
المصدق لعام ان ما يصدقه الكتاب فهو حق فيعمم.
ووجوب تقليده هو لعموم وجوب تقليد الحق
والهدى. وهذا يجري فيما يأتي.

أصل

ق: كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا
قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا
الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ. ت: الاتباع تقليد.

أصل

ق: قَالُوا أَجِئْنَا لَتُلْفِتَنَّا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا
وَتَكُونُ لَكُمْ الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمْ

بِمُؤْمِنِينَ. ت فلم يتبعوه أي لم يقلدوه، والكلام
تبكيت لهم على تركهم اتباعه أي تركهم تقليده.

أصل

ق: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ
مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُهُمْ
إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ. ت: والاتباع التقليد.

أصل

ق: إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ
لَهَا عَاكِفُونَ (*) قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ (*)
قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (*)
قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ. ت: أَي
فنحن لهم متبعون أي مقلدون.

أصل

ق: قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ (*) قَالَ
أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ (*) أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ
(*) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ * الَّذِي خَلَقَنِي
فَهُوَ يَهْدِينِ.

أصل

ق: أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ
(* بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ
آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ.

أصل

ق: وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ
إِلَّا قَالَ مُتَرْفُوها إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ
آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ (*) قَالَ أَوَلَوْ جِئْتَكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا
وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ
كَافِرُونَ. ت: اهْدى أي هدى بخلاف ما عندكم
من عدم الهدى.

أصل

ق: إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ (*) فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ
يُهْرَعُونَ (*) وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ (*) وَلَقَدْ
أَرْسَلْنَا فِيهِمْ مُنذِرِينَ.

أصل

ق: كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا
قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا
الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ.

أصل

ق: فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ
يَدَيْهِ. ت: أَي مِنَ الْكِتَابِ.

أصل

ق: وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا
بَيْنَ يَدَيْهِ . ت: أَي مِنَ الْكِتَابِ .

أصل

ق: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا
مَعَهُمْ. ت: أَي مَعَهُمْ مِنَ الْكِتَابِ. ق: نَزَلَ عَلَيْكَ
الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت: أَي مِنْ
الْكِتَابِ. ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ، ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ. أَي مِنْ
الْكِتَابِ. ق: سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى

مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقِ
مُسْتَقِيمٍ. ت: أَي فِيحِبُّ اتِّبَاعَهُ.

أصل

ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ
مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ.

أصل

ق: سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا
بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ.

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب.
ق: اَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ . ت: أي من الكتاب . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ .
ت: بين يديه من الكتاب . فكل ما يتزل من كتب هي جزء من الكتاب الأصل .

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب .
ق: أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ . ت: أي من الكتاب . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ .
ت: بين يديه من الكتاب ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ . ت: أي الحكمة التي في الكتاب . ق: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالََةَ .

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب .
ق: أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ . ت: أي من الكتاب . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ .
ت: بين يديه من الكتاب ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ . ت: أي الحكمة التي في الكتاب . ق: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالَةَ .

أصل

ق: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا). ت: وهو مطلق فدل على ان قول

الرسول يصدق الكتاب. لما تقدم من اعتبار ذلك في الوحي والكتاب والهدى والحق. وهو ظاهر قوله تعالى (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ت: وهو مطلق فدل على ان قول الرسول مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما يقوله رسول الله دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى العصمة.

أصل

ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ
يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب.
ق: اَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ . ق: وَالَّذِي
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ

يَدِيهِ. ت: أي من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ.
ت: بين يديه من الكتاب. فكل ما يتزل من كتب
هي جزء من الكتاب الأصيل. ق: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ
الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)

أصل

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ت: وهو مطلق فدل على ان
قول ولي الامر مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: وَلَوْ
رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ
الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما
يقوله ولي الامر دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى

العصمة. وولي الامر هو استمرار الخلافة والامامة
وتون بدلالة النبي بالوصية.

أصل

ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ت: وهو مطلق فدل على ان
قول ولي الامر مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: وَلَوْ
رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ
الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما
يقوله ولي الامر دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى
العصمة وهي بركة الخلافة والامامة لهما ق: إِنِّي
جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً. ق: وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ
بِأَمْرِنَا. وهو امر مستمر الى يوم القيامة.

أصل

لعموم اعتبار تصديق الكتاب لما هو حق وصدق
ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ
مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب. ق:
اتل ما أوحى إليك من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ.
ت: أي من الكتاب. ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ
الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت: بين
يديه من الكتاب ق: واذكروا نعمة الله عليكم
وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به.
ت: أي الحكمة التي في الكتاب. ق: أَلَمْ تَرَ إِلَى
الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالَةَ.
ولعدم العلم بموافقة غير الرسول والوصي للكتاب.
ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ت: وهو مطلق فدل على ان

قول ولي الامر مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: وَلَوْ
رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ
الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما
يقوله ولي الامر دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى
العصمة. ولم يطلق التقليد لغير النبي وولي الامر
الوصي.

أصل

ق: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى
الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْكَانَ
آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ

[المائدة/١٠٤]. ت: والدعوة الى الرسول لانه
بخلاف صفة ابائهم من عدم العلم وعدم الاهتداء.

أصل

ق: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ
الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَٰئِكَ
آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ.

أصل

ق: وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا
وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا لَنْ
عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ.

أصل

لعموم اعتبار تصديق الكتاب لما هو حق وصدق
ق: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ
مِنَ الْكِتَابِ . ت: اي انزلنا اليك من الكتاب . ق:
اتل ما أوحى إليك من الكتاب . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ .
ت: أي من الكتاب . ق: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ
الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ . ت: بين
يديه من الكتاب ق: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ .
ت: أي الحكمة التي في الكتاب . ق: أَلَمْ تَرَ إِلَى
الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالََةَ .

ولعدم العلم بموافقة غير الرسول والوصي للكتاب.
ق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ت: وهو مطلق فدل على ان
قول ولي الامر مصدق بالكتاب لما تقدم. ق: وَلَوْ
رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ
الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ) والرد مطلق فعلم ان ما
يقوله ولي الامر دوما مصدق بالكتاب. وهو معنى
العصمة. ولم يطلق التقليد لغير النبي وولي الامر
الوصي.

أصل

ق: فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا. ق: وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا
مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ

حَنِيفًا. ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ
حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

أصل

ق: فَاتَّبَعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا. ق: وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا
مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ
حَنِيفًا. ق: وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ
أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ. ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا
إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ. ق: مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا
وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

أصل

ق: أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ ق: إِنِّي
جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا . ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ
مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ.

أصل

ق: أَوْلَيْكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهَدَاهُمْ أَقْتَدِهِ. ق: إِنِّي
جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا. ق: ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ

مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ. ق: هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَيَّ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا
عُلِّمْتَ رُشْدًا. ق: قَالَ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ
شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا.

أصول سنّية

قد يقال ان الوجوب العيني للاجتهد يتعارض مع ما دل على الوجوب العيني للتقليد. وفيه ان الايات والروايات الدالة على التقليد هي في غالبها ان لم يكن جميعها دالة على امرين العلم والحكم للعلماء أي الرد إليهم في العلم وفي الحكم. وكلاهما مطلق من وجه ومقيد من وجه، فالحكم مطلق من حيث العمل الا انه مقيد بكونه حكم الفقيه الولي نائب الامام وليس كل فقيه. واما العلم فمطلق من حيث العالم الفقيه فهو لكل فقيه الا انه مقيد من جهة عدم علم المكلف، فلا يجب التقليد الا لمن لا يستطيع العلم بنفسه. ومن هنا يتبين انه لا تعارض بين ما دل على الوجوب العيني للاجتهد وما دل على الوجوب العيني للتقليد، فالاول في حق المستطيع له فيجب عليه عينيا الاجتهاد والثاني في حق غير

المستطيع للاجتهد فيجب عليه عينيا التقليد. ومن
تلك الروايات:

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٩٧)
(العلماء امناء الله على خلقه) تعليق: المتيقن انهم
كذلك في العلم والحكم.

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٩٧)
(العلماء امناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان) تعليق:
المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

الكافي الكليني - (ج ١ / ص ٤٩) (المؤمنين
الفقهاء حصون الاسلام) تعليق: المتيقن انهم كذلك
في العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار (ج ٢ / ص ١٤٤) (للهم ارحم
خلفائي - ثلاثا - قيل: يا رسول الله ومن خلفائك؟
قال: الذين يتبعون حديثي وسنتي ثم يعلمونها امتي.)
تعليق: المتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار (ج ٢ / ص ٢٢١) (ينظران إلى من
كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا
وحرامنا، وعرف أحكامنا فليرض به حكما فإني قد
جعلته عليكم حاكما، فإذا حكم بحكم ولم يقبله منه
فإنما بحكم الله استخف وعلينا رد.

أصل

بحار الأنوار (ج ٢ / ص ٩٠): وأما الحوادث
الواقعة فارجعوا فيها إلى رواية حديثنا

أصل

فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله. تعليق يفسره
حديث (ونظر في حلالنا وحرامنا).

أصل

بحار الأنوار (ج ٢ / ص ٣٦) (الفقهاء امناء الرسل
ما لم يدخلوا في الدنيا) تعليق المتيقن أنهم كذلك في
العلم والحكم.

أصل

وسائل الشيعة - (ج ٢٧ / ص ١٣٩) (اجعلوا
بينكم رجلا، قد عرف حلالنا وحرامنا، فإني قد
جعلته عليكم قاضيا)

أصل

غرر الحكم ودرر الكلم - (ج ١ / ص ٦) (العلماء
حكام على الناس).

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٩٦)
(العلماء قادة)

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٩٦)
(الملوك حكام على الناس، والعلماء حكام على
الملوك) تعليق أي ان الحكم للعلماء وقوله في الملوك
يحكمه غيره فهو من باب الكلام عما يعرف بين
الناس.

أصل

بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١ / ص ١٦٨) (لا خير في العيش إلا لرجلين: عالم مطاع أو مستمع واع.)

أصل

بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١ / ص ١٦٨) (لا خير في العيش إلا لمستمع واع أو عالم ناطق.) تعليق أي مطاع.

أصل

بحار الأنوار (ج ١ / ص ١٦٤) (أن العلماء ورثة الانبياء) تعليق: المتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم. أقول وهذا هو المحكم وعليه يحمل ما يأتي.

أصل

بحار الأنوار (ج ٧٢ / ص ٣٤٧) (ولاية ولاة العدل الذين أمر الله بولايتهم، وتوليتهم على الناس، وولاية وولاته، وولاية وولاته، إلى أدناهم بابا من أبواب الولاية على من هو وال عليه) تعليق فهي الجائزة. تعليق: فتشمل الفقهاء لما تقدم والمتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار (ج ٢ / ص ٢٢) (علماء امتي كأنباء بنى إسرائيل). تعليق: المتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم. أقول وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه وهو المضمون المتيقن.

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري - (ج ٧ / ص ٦٢)
(فضل العالم على سائر الناس كفضلي على أديانهم)
تعليق هذا في الامام الأصولي غيبته يحمل على
الفرع والمتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم. أقول
وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه
وهو المضمون المتيقن.

أصل

جامع الاخبار ٤٥ (علماء امتي كسائر الأنبياء
قبلي) تعليق: المتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم.
أقول وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل
عليه وهو المضمون المتيقن.

أصل

الفقه الرضوي ٣٣٨ (إن متزلة الفقيه في هذا الوقت كمتزلة الأنبياء في بني إسرائيل) تعليق: المتيقن أنهم كذلك في العلم والحكم. وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه وهو المضمون المتيقن.

فروع الاجتهاد

فرع

ان النص الشرعي من قرآن وسنة موجه الى كل انسان وموجه للكافرين ليس فقط المسلمين. ففهمهم حجة.

فرع

ان خطاب النص الشرعي من قرآن او سنة وفهمه ودلالاته هي معارف عقلائية وجدانية نوعية.

فرع: أن فهم النص الشرعي ينبغي ان يفهم بفهم عامي بسيط.

فرع

لكل عارف باللغة والمعارف الشرعية الاساسية فهم النص فهما شرعيا معتبرا.

فرع

الوحي يشير صريحا الى انه مبين وقيم وأحسن الحديث.

فرع

ان عرض المعارف على القران هو من وظيفة الانسان المكلف.

فرع

ان للإنسان ان يعمل بما توصلت اليه معارفه وفق منهج العقلاء وعرفهم في الرد والعلم.

فرع

القران والسنة تنطلق من خطاب العامي .

فرع

لا يصح اقحام المقدمة البعيدة عن اذهان العرف ولا من حيث تعقيد المفاهيم.

فرع

من تعذر عليه تحصيل العلم بنفسه من النص وجب عليه تقليد من يعلم اذا توقف على ذلك أداء واجب.

فرع

الاجتهاد واجب عيني على كل مكلف فان تعذر جاز تقليد المتمكن.

فرع

للاجتهاد في المسائل درجات بحسب وضوح المسألة وعدمه، فلا يعني تعذره في مسألة تعذره في أخرى.

فرع

من اجتهد في مسألة عمل به وان لم يستطع ان يجتهد باخرى.

فرع

يجب على المتمكن من العلم بمسألة بالاجتهاد في
مسألة العمل بعلمه ولا يصح له التقليد.

فرع

المعتبر في الاجتهاد تحصيل العلم من الدليل بطريقة
عقلانية معتبرة.

فرع

تعقيد الاجتهاد وتوسيع مقدماته بما يعسره على
الناس باطل.

فرع

الاجتهاد عملية عقلانية بسيطة ولا تحتاج الى كثير
من المقدمات سوى الطريقة العقلانية في الاستدلال.

فرع

الاجتهاد واجب عيني في جميع معارف الدين من
اعتقادات ومعارف.

فرع

الوجوب العيني للاجتهاد لا يوجب العسر والحرج
غالبًا.

فرع

يكفي في الاجتهاد في مسألة معرفة الاية القرانية
المتعلقة بها والسنة الموافقة لها ولا يتطلب اكثر من
ذلك.

فرع

التدقيق غير المبرر والاسراف في البحث الاستدلالي
باطل مخالف للقران.

فرع

يجب على العلماء تيسير اطلاع العامة على معاني
الآيات والروايات الموافقة لها من دون تعقيد أو
تطويل.

فرع

يكفي في الاجتهاد معرفة معنى النص وفهمه فهما
صحيحا بضوء مجموع النصوص في المسألة ولا يجب
العلم باقوال الفقهاء.

فرع

يجب الانطلاق في كل مسألة من أصلقراني مهما
كان عاما في المسألة ولا يجوز قبول رواية مخالفة
للقران.

فرع

إذا كانت الآية القرآنية محكمة في المسألة لم يكن هناك داع لمعرفة الروايات المتعلقة بها.

فرع

يجوز الاكتفاء بالمعلوم من الآيات في المسألة ولا يجب الذهاب إلى الروايات إلا في حالة إجمال الآية أو العلم بتخصيص ثابت بالرواية.

فرع

يجب تحصيل المعرفة الدينية من القرآن وعدم الذهاب إلى الروايات إلا إذا تعذر فعلاً معرفة الحكم من الآية.

فرع

الوجدان العرفي العامي واحد والنص الشرعي واحد ومصدره واحد، ومن هنا فالاختلاف لا يقرب لا شرعا ولا عقلا ولا عرفا.

فرع

لا بد ان يختفي الاختلاف من اهم حقل معرفي عند الانسان الا وهو المعرفة الدينية. وسبب الاختلاف في الفهم للنص رغم وحدته تعبيرا ومعرفة بسبب الابتعاد عن الفهم العامي له .

فرع

الإسلام يقوم على علم وفهم عرفي عقلائي عامي واضح للنص الشرعي.

فرع

ووحدة الاسس والفهم هذه ستكون مدخلا الى
اسلام قائم على القران والسنة من دون تدخل
معارف من خارجهما.

فرع

يجب الاستعانة بالتدبر لتحويل النقل الى علم يعرف
به الحق وتتوحد معارفه لا تختلف وتصبح ظنا.

فرع

ما ينبغي في معارف الشرع هو المنهج التعليمي من
القطعي الى المصدق به.

فرع

كل المقالات الدينية لا بد ان تكون ارتكازية ونابعة
من رسوخ الوجدانيات الشرعية.

فرع

كل قول في الشريعة يجب ان يكون واضحا وجدانا
وعقلا وشرعا وعرفا.

فرع

المصطلحات الدينية يجب دوما ان تشير الى مفاهيم
واضحة جدا وجدانا وعرفا ولا يصار اليها الا
للضرورة لتوصيل الفكرة.

فروع التقليد

فرع

ما صدقه الكتاب هو حق يجب تقليده.

فرع

يجب تقليد من يقول بعلم ولا يجوز تقليد من
يقول بالظن دون استناد على علم.

فرع

لا يجوز ترك تقليد من يقول بالحق والذي له
براهين واضحة على انه يقول الحق لاجل تقليد
سابق مشهور لقول يخالفه. ولا يجوز وصفه بسوء
الغرض وسوء النية.

فرع

الدعوة الى تقليد من يدعو الى ما انزل الله هو من
دعوة الله، والدعوة الى تقليد من يدعو الى تقليد
ما يخالفه من دعوة الشيطان.

فرع

لا يجوز تقليد المضل في ضلاله ويجب تقليد المحق
في الحق الذي يقوله.

فرع

يجب على من المهتمي ان يعادي الضلال وتقليده
وان اشتهر ويجب على الناس تقليد المهتمي وترك
التقليد الضال وان كان مشهورا وموروثا.

فرع

يجب ان يكون التقليد مستندا على علم وحجة
وبرهان، ولا يجوز التقليد بغير ذلك وان ادعي انه
هدى.

فرع

لا يجوز تقليد المشهور الموروث ان كان خلاف الهدى، ويجب تركه وتقليد الهدى وان كان غير مشهور ولا موروث.

فرع

لا يجوز المسارعة في تقليد الموروث المشهور ولا الاطمئنان اليه ان كان خلاف الهدى ويجب تقليد الهدى المخالف للضلال الموروث المشهور.

فرع

تقليد الظن بلا علم كذب وتخرص.

فروع

ما يصدقہ الكتاب فهو بإذن الله تعالى وبرضاه
فيجب تقليده.

فروع

ما يصدقہ الكتاب هدى ونور فيجب تقليده.

فروع

ما علم انه هدى وحق بتصديق الكتاب له وجب
تقليد ولا يجوز تركه.

فروع

يعتبر فيما ينسب الى الوحي ان يصدقه الكتاب،
ويعتبر فيما يستفاد ويستنبط من الوحي ان يصدقه
الكتاب فان كان كذلك وجب تقليده.

فروع

ما يصدقه الكتاب يهدي الى الحق والى صراط
مستقيم فيجب تقليده.

فروع

يعتبر فيما ينسب الى الكتاب ان يكون مصدقا بما
قبله من الكتاب.

فرع

ما يقوله رسول الله يصدقه الكتاب دوما ويعتبر فيما ينسب الى الرسول ان يصدقه الكتاب، فاذا صدقه الكتاب وجب تقليده.

فرع

يعتبر في تقليد ما يصدقه الكتاب قصد الكتاب به. فلا قصد للقول ولا لصاحب القول ولا نوعه بل القصد الى الكتاب الذي ينتهي اليه.

فرع

يعتبر في العلم بان القول ينتهي الى الكتاب وانه الحق والهدى العلم بانه مصدق بالكتاب وهو المعترف في وجوب تقليده.

فرع

يعتبر في يما ينسب الى الوحي من الكتاب والسنة
ان يصدقه الكتاب، فاذا نسب اليهما وصدقه
الكتاب علم انه منهما ووجب تقليده.

فرع

ما يقوله ولي الامر يصدقه الكتاب دوما، ويعتبر
فيما ينسب الى ولي الامر ان يصدقه الكتاب، فاذا
كان كذلك وجب تقليده.

فرع

التقليد للرسول ولولي الامر مطلق كالتقليد
للكتاب لان قولهم وفعلمهم مصدق بالكتاب دوما

وهذا هو معنى العصمة، أي لا يصدر منه قول او
فعل الا والكتاب يصدقه.

فروع

التقليد لمن ينسب شيئا الى الكتاب او الى
الرسول او الى اولي الامر مشروط بتصديق
الكتاب له وكذا كل قول ينسب الى الحق والهدى
فانه يعتبر في تقليده ان يصدقه الكتاب.

فروع

يجب تقليد العالم المهتدي

فرع

لا يجوز تقليد غير العالم وغير المهتمدي.

فرع

تقليد من يقول بغير علم ليس بحجة ولا يصح العمل.

فرع

يجب تقليد غير المعصوم أي غير الرسول وغير ولي الامر ان كان عالما مهتمديا يقول الحق والهدى ويصدق الكتاب. ويجب ان يكون برهان بتصديق

الكتاب له في وجوب تقليده، وكل من لم يصدقه
الكتاب فليس بعالم ولا مهتد ولا يقول الحق ولا
الهدى ولا يجوز تقليده.

فرع

يجب على المؤمن ان يقلد ما علم انه من ملة
إبراهيم.

فرع

يعتبر في تقليد ما ينسب الى الملة ويصدقه
الكتاب ان يكون حنيفا مسلما لا شرك فيه ولا
حرج.

فرع

يجب تقليد هدى من اجتباهم الله وهداهم الى
الصراط المستقيم.

فرع

يجب على العالم تقليد غيره من العلماء ان كان فعله او قوله الحق والهدى.

فرع

التقليد في جميع المعارف فلا يختص بمعرفة دون أخرى.

فرع

من وجب عليه العلم بمعرفة ومن لم يتمكن من الاجتهاد وجب عليه التقليد فيها سواء في أصول

المعارف او فروغها في ادلتها او احكامها في
العقائد او الشرائع، في العرفيات او الوضعيات.

انتهى والحمد لله



أنور غني الموسوي طبيب وشاعر وباحث اسلامي من العراق. ولد في ٢٩ ذي الحجة ١٣٩٢ هجري (١٩٧٣ ميلادي) في بابل. درس في النجف الطب والفقہ. مؤلف لأكثر من مائتي كتاب وظهر اسمه في عشرات المجالات والمختارات الادبية العالمية، وحاز على جوائز عدة ورشح لجائزة البوشكار. يكتب باللغتين العربية والانجليزية ويعتمد منهج عرض المعارف على القرآن في الشريعة.



دار أقواس للنشر - العراق